

Distr.: General  
7 July 2021



الدورة الخامسة والسبعون  
البند 154 من جدول الأعمال  
الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل  
عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

## قرار اتخذته الجمعية العامة في 30 حزيران/يونيه 2021

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/75/936)، الفقرة 15]

294/75 - تمويل مركز الخدمات الإقليمي في عننتيبي، أوغندا

*إن الجمعية العامة،*

*إنه تشير إلى قرارها 307/69 المؤرخ 25 حزيران/يونيه 2015 فيما يتعلق بتمويل مركز الخدمات الإقليمي في عننتيبي، أوغندا وإلى قراراتها اللاحقة في هذا الشأن، وآخرها القرار 281/74 المؤرخ 30 حزيران/يونيه 2020، وإلى مقررها 571/74 المؤرخ 3 أيلول/سبتمبر 2020، وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل مركز الخدمات الإقليمي<sup>(1)</sup>، والتقرير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(2)</sup>،*

(1) A/75/621 و A/75/770.

(2) A/75/822/Add.9.



1 - **تؤكد من جديد** قراراتها 290/57 بقاء المؤرخ 18 حزيران/يونيه 2003 و 296/59 المؤرخ 22 حزيران/يونيه 2005 و 266/60 المؤرخ 30 حزيران/يونيه 2006 و 276/61 المؤرخ 29 حزيران/يونيه 2007 و 269/64 المؤرخ 24 حزيران/يونيه 2010 و 289/65 المؤرخ 30 حزيران/يونيه 2011 و 264/66 المؤرخ 21 حزيران/يونيه 2012 و 307/69 و 286/70 المؤرخ 17 حزيران/يونيه 2016، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ الكامل لأحكامها ذات الصلة؛

2 - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام؛

3 - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، رهناً بأحكام هذا القرار، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل؛

4 - **تنوه** بالدعم الذي تقدمه حكومة أوغندا لتيسير عمل الأمم المتحدة في مركز الخدمات الإقليمي في عنيتيبي، أوغندا؛

**تقرير أداء الميزانية للفترة من 1 تموز/يوليه 2019 إلى 30 حزيران/يونيه 2020**

5 - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن أداء ميزانية مركز الخدمات الإقليمي للفترة من 1 تموز/يوليه 2019 إلى 30 حزيران/يونيه 2020<sup>(3)</sup>؛

**تقديرات الميزانية للفترة من 1 تموز/يوليه 2021 إلى 30 حزيران/يونيه 2022**

6 - **تعتمد** مبلغ 40 272 300 دولار من دولارات الولايات المتحدة للإنفاق على مركز الخدمات الإقليمي خلال الفترة من 1 تموز/يوليه 2021 إلى 30 حزيران/يونيه 2022؛

**تمويل تقديرات الميزانية للفترة من 1 تموز/يوليه 2021 إلى 30 حزيران/يونيه 2022**

7 - **تقرر** أن تموّل الاحتياجات اللازمة لمركز الخدمات الإقليمي للفترة من 1 تموز/يوليه 2021 إلى 30 حزيران/يونيه 2022 على النحو التالي:

(أ) يُستخدم الرصيد الحر ورصيد الإيرادات الأخرى البالغان 158 400 دولار في ما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في 30 حزيران/يونيه 2020 لتوفير الموارد المطلوبة للفترة من 1 تموز/يوليه 2021 إلى 30 حزيران/يونيه 2022؛

(ب) يقسّم مبلغ 38 293 700 دولار تناسيباً بين ميزانيات عمليات حفظ السلام العاملة التي تستفيد من خدمات المركز للفترة من 1 تموز/يوليه 2021 إلى 30 حزيران/يونيه 2022؛

(ج) يموّل مبلغ 1 820 200 دولار، المتصل بحصة البعثات السياسية الخاصة التي تستفيد من خدمات المركز، تحت الباب 3، الشؤون السياسية، حسبما قد توافق عليه الجمعية العامة في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2022؛

(د) تخصص من الرصيد المشار إليه في الفقرة الفرعية (ب) أعلاه الإيرادات المقدر أن تتأتى من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين البالغة 3 910 300 دولار، المكونة من 3 893 200 دولار للفترة من 1 تموز/يوليه 2021 إلى 30 حزيران/يونيه 2022 ومن الزيادة البالغة 17 100 دولار في ما يتعلق بالفترة من 1 تموز/يوليه 2019 إلى 30 حزيران/يونيه 2020، وتقسّم بالتناسب بين ميزانيات فرادى عمليات حفظ السلام العاملة التي تستفيد من خدمات المركز؛

8 - **تقرر أيضا** أن تنتظر خلال دورتها السادسة والسبعين في مسألة تمويل مركز الخدمات الإقليمي.

الجلسة العامة 88

30 حزيران/يونيه 2021